

البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع

. @ 37 @

(لا كفر فى الدنيا على كل الورى % ان كان هذا القول دون نصابه) .
(قد ألزمونا ان ندين بكفرهم % والكفر شر الخلق من يرضى به) .
(فدع التعسف فى التأول لا تكن % كفتى يغطي جيفة بثياه) .
(قد صرحوا أن الذى يبغونه % هو ظاهر الأمر الذى قلنا به) .
(هذي فتوحات الشؤم شواهد % أن المراد له نصوص كتبهم) .
(وقد أوضحت فى تلك الرسالة حال كل واحد من هؤلاء وأوردت نصوص كتبهم وبينت أقوال العلماء فى شأنهم) .

وكان تحرير هذا الجواب في عنفوان الشباب وأنا الآن اتوقف فى حال هؤلاء وأتبرأ من كل ما كان من أقوالهم وأفعالهم مخالفا لهذه الشريعة البيضاء الواضحة التى ليلها كنهارها ولم يتعبدني [] بتكفير من صار فى ظاهر أمره من أهل الإسلام .

وهب أن المراد بما فى كتبهم وما نقل عنهم من الكلمات المستنكرة المعنى الظاهر والمدلول العربى وأنه قاض على قائله بالكفر البواح والضلال الصراح فمن أين لنا أن قائله لم يتب عنه ونحن لو كنا في عصره بل في مصره بل فى منزله الذى يعالج فيه سكرات الموت لم يكن لنا إلى القطع بعدم التوبة سبيل لأنها تقع من العبد بمجرد عقد القلب مالم يغرغر بالموت فكيف وبيننا وبينهم من السنين عدة مئين .

ولا يصح الاعتراض على هذا بالكفار فيقال هذا التجويز ممكن فى الكفار على اختلاف أنواعهم لأننا نقول فرق بين من أصله الإسلام ومن أصله الكفر فإن الحمل على الأصل مع اللبس هو الواجب لاسيما والخروج من الكفر إلى الإسلام لا يكون إلا بأقوال وأفعال لا بمجرد عقد القلب والتوجه بالنية المشتملين على الندم والعزم على عدم المعاودة فإن ذلك يكفى فى التوبة ولا يكفى فى مصير